
جلسة ٢٤ من مايو سنة ٢٠١٦

()

الطعن رقم ٦١٨ لسنة ٢٠١٤

(١،٢) حكم . دعوى . محكمة الموضوع .

(١) قضاء الحكم المطعون فيه بإلزام الطاعن بأن يؤدي للمطعون ضدها المبلغ المقضى به تأسيساً على أن سند الدين المرفق صورته الضوئية بالأوراق قاطع الدلالة على إفتراضه منها المبلغ محل النزاع و إلتزامه بسدادة خلال ٦ شهور من تاريخ العقد وعدم تقديمه ثمة دليل على أن الدين يخص شخص آخر. صحيح. النعى عليه. على غير أساس.

(الطعن رقم ٦١٨ لسنة ٢٠١٤ - جلسة ٢٤/٥/٢٠١٦)

(٢) طلب إعادة الدعوى للمرافعة بعد حجز الدعوى للحكم. من سلطة محكمة الموضوع. عدم إعتبره حقاً للخصوم يتحتم إجابتهم إليه. إلتفاتها عنه أو إغفالها الاشارة إليه. رفض ضمنى له.

(الطعن رقم ٦١٨ لسنة ٢٠١٤ - جلسة ٢٤/٥/٢٠١٦)
